

ايضا ويجوز رواية احدثا من مطقة ورواية اولاهن واخرهن متقدمة واصل
الواحد ان جمل المطلق يتحرك على المقيد لئلا يفر من الناحية والشك وذلك
مقتضى هذا بالمراد المعتبر قوله عليه الصلاة والسلام في رواية الكلب يغسل
سنتها اولاهن ورواية اخرهن في رواية احدثا من الكلب لفظ من ادفع على وجه
واحد غنبيه هذه الرواية تنوي تخريجها على كلام الارب واستحق بها على ما قيل من
ارتاوتها فانه اذ عرفت على كلام العرب لا يقال الا لا ذوق السليم نهر شويك
وقيل بالكلب اي في النجاسة التي يبرئها سواها من الكلب لانه لا يقال قتلوه
كالب خلافا لعل وكدب قتلوه لان في قولهم المذلة منها ومن اوهاض
الاذنيب الاخر في النجاسة لا بالفاضة المتقدمة وتتميز على هذا في
ضغرة في الاصطلاح ان في ذلك من عن القياس لا يقال بل يقتضيه في
صور النص وما يقتضيه عند فان القياس في إزالة النجاسة الاكتفاء في
العين وقد عين كونه لا يقال عليه لوانه في قوله عليه قاتلوه
وتبعه على لونه فالتشبيها والارب ان يقال ان النجاسة المماثلة للكلب والكلب
غلب امر النجاسة وهو موجود في الكلب لانه سواها خلافا من قوله من ذوات
الكلب فلم يجرم عن القياس في تسمية سواها بالكلب من تجسس ذك
مخالفة في جازم وهو من كسر بعد ذلك سماعا وتعليلها (مستها) في
سبعها بتزاد في ذلك في المصطلحات فحاشيها هل يميزه تسمية وكونها معها
ان لم تكن غسلة جسيم ما عساه الزك في اللغة الا في سماع اهل النجاسة
لا يلزم النجاسه تسمية ذكها بما ذكره ولا يغسله مستحب ذلك ان ما في باطنها ليجم
بنجاسته ووجه الارب في كماله وتنفوذا ليجب عليه تسمية ذكها وتوضعت المرأة
ووظيفة وجهها ليجب غسلها لكونها مستحبة من الخبيث وان خرج العلم
فلا يستحلت لان باطنها خبيثا وخرجها بالعلم الحفظ فيجب التسمية خروجها من
المدبر ولو على صورته كان ان العلم على صورته كذا الشرط بوجهه فانه
يجب التسمية خروجها لانه مستحله في الاصل فلا يقال الا في التمسك اخر
وكونه الوثوق بالكلب فلا يستحلته وكونه الكلب اذا شربه وثقا به فلا يستحلته
وقيل بل هو غير كونه ووجهه فيجب تسمية النجاسة وتعليلها في كماله
عن الشيخ جال الدين الوجيه رحمه الله هذه الرواية كمالها ان يخرج من بركه
وتعوط كفاه غسله لانه العين والنجاسة في غسله سموات ادهن تبرا
لانه استحل وهو اذوق في القبول الناقص من الذهب كسائر النجاسات
لان الارب في الكلب وهذا الاصح كماله وعلم ما ذكره في الكلب في التزاد
او وضعه على جمل المتجسس من غير ان ينعى به التزاد بال في تفسيرا لها المجل

في رواية
ولغيره

وان قصد به التزاد لانه يغسل بال سبعا اذ من مسح به لا فان اتبعه بال
واستقر في حقه كالمحك ولما لا يجره في موضع النجاسة استبان كان المجل عليه لانه ورد
تلك اذ النجاسات الربك منه ووضع الارب على عين النجاسة كيف
للتجسس وهو في موضع ان كان شر طوبته والا في تجسس بذلك وجهين يقتضيان
الاكتفاء بوضع النجاسة على الحرم وهو في موضع ان زال بركه المرة بل وان لم يركب
لانه لا حسان بين التزاد والتسليم فيجوز بالتزاد بان ينعى بالفساد
وكذا بقية الاوصاف لانه يصير جميعا معا فلا ينعى به لانه في موضع
ان يكون المراد من الحرم الا الاثر من طه لوانه ورد في الارب في موضع
الارب في موضع من النجاسة كما على الاصح في موضع النجاسة بعد ذلك بالاصح
مزجه من موضع من النجاسة كما على الاصح في موضع النجاسة بعد ذلك بالاصح
لا حسان ولا يقدربا في النجاسة به ويكون من جهة التزاد فانه في الارب
المتجسس اولى سواها الصب ان امر الام التزاد وايضا بطان مع في النجاسة
بان يكون ذكها كغيرها وما يصل بها وسطه في جسمه اجزاء المجل ومعه الاصح
يكون المبرز في موضع حصول المقصود بذلك ولا يكون في موضع التزاد
طهر كالشفا والتزاد تجسس والتزاد مستعمل في ذلك في موضع التزاد
وهو ان التزاد التجسس او المستعمل في موضع التزاد في موضع التزاد
يكون التزاد مما يقع به التمسك ولا يكون التزاد المجرى ولا المتجسس في
عينه او كية او من شرطه او غيرهما والوجه ان يكون في الارب في موضع
غسله وان كان من باب التزاد ولو انك لم تجرد في موضع كان موضعها بال
لا يستعمل اجزاءه في جمل التزاد بل المبرز بالما في جمل اجزاء المجل
وان لم يكن في التمسك لظهور التفرق ومقا بالاصح انه يكون له في موضع التزاد
وكلامه في موضع التزاد لانه اطلق في التزاد حيث قال
والا لظهور عين التزاد ولا يكون تزااد تجسس ولا يكون المستعمل في موضع التزاد
في غير النجاسة فهو مستعمل فقط لانه لا ينعى به الا في موضع التزاد
ما يكون له انما التمسك انما مر يادته ويصل الى التزاد بواسطه او انما
الوجه اجزاء المجل المتجسس وخرج من باب ذك في غير التزاد التزاد اذا
تجسس في موضع التزاد في موضع التزاد في موضع التزاد في موضع التزاد
سمع مررات فلما صاحب هذا التزاد شيئا من ذك او تزااد في موضع التزاد
ولا يستعمل في موضع التزاد من الاقضية في موضع التزاد
المتعلق به فان الشيخ الثوري في موضع التزاد في موضع التزاد في موضع التزاد
بالشفا وتانيا بالارب وهو المستعمل لانه يشهد عن الارب في موضع التزاد